[187] الآيتان لاّ َ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إن طَلاّ َقْتُمُ الِنّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسّ ُوهُنّ َ أَوْ تَفْرِضُواْ لَهُنّ َ فَرِيضَةً وَمَتّ ِعُوهُنّ َ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَـاعَاً بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُحْسِنِينَ (236) وَإن طَلاّ َقْتُمُوهُنّ َ مِن قَبْلِ أن تَمَسّ ُوهُنّ َ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنّ َ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إلاّ َ أَن يَعْفُونَ أَو يَعْفُوَاْ الّ َذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النّ ِكَاحِ وَأَن تَعْفُواْ أَقْرَبُ لِلتّ َقْوَى وَلاَ تَنسَوُاْ الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنّ َ أ َ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ(237) التّفسير كيفيّة أداء المهر : في هاتين الآيتين نلاحظ أحكام اُخرى للطّلاق أستمراراً للأبحاث السّابقة. تقول الآية في البداية (لا جناح عليكم إن طلّقتم النساء ما لم تمسّوهن(1) أو

---

1 ـ "مس"في اللغة بمعنى الملامسة،وهناكناية عن الجماع و"فريضة"بمعنى الواجب،وهناجاءت بمعنى المهر.